منهج الشيخ القنوجي في الترجيح في تفسيره فتح البيان

(دراسة نقدية تحليلية)

حافظ أحمد حماد *

السيد نواب صديق حسن خان هو من علماء شبه القارة الهندية وهو مشهور بين علماء هذه الخطة بسب رسوخه في العلم وثقته بالفن، وبأنه من أهل السياسة والرياسة في زمانه. والشيخ مكثر التصانيف وقد ترجم لنفسه في معظم تصانيفه(١)، ولد المترجم في بلدة بانس بريلي(٢) شمالي الهند ضحى الأحد التاسع عشر من جمادى الأولى سنة ١٢٤٨هـ، و ينتمي هذا العالم الجليل لأسرة عريفة، طيبة الأصل، نشأ وترعرع في رحابها، ويحكي عن نفسه ذلك في كتابه قائلا: "أنا شريف النسب ولكن اسمعوا هذ الشرف لا يفيد إلا بالتقوى وشجرة نسبي موصولة إلى سيد المرسلين خاتم النبيين محمد صلي الله عليه وسلم"(٣). سافر سنة ١٢٦٩هـ لتحصيل العلوم إلى دهلي، ودرس من المفتي صدرالدين خان(٤)، وقرأ عليه قراءة منتظمة، قرأ عليه أربع أجزاء من صحيح البخاري وسمع عليه باقيه، وقرأ الكتب الآلية درسا درسا، وأجاز له المفتي صدر الدين خان إجازة خاصة وكتب له شهادة بالتحصيل، ولازمه سنتين كاملتين.(٥)، وقد كان يتمسك بأراء الإمام الشوكاني(٦)،والإمام ابن القيم الجوزية(٧)، وأستاذه الإمام ابن تيمية(٨) ــرحمهم اللهــ ولكن لم يكن من الغالين في الإلتزام الكامل بأفكارهم.

قال الشيخ أبو الحسن على الحسني الندوي(٩) مادحا للنواب صديق حسن خان:"وكان من هؤلاء الأبذاذ النوابغ الذين جمعوا بن أشتات الفضائل وأنواع المحامد والشمائل العلامة الأمير السيد صديق حسن خان ، أمير ولاية بهوفال، وكان اسمه من الإسماء الأولى التي طرقت أذني في طفولتي....وإن جمعه بين الرئاستين العلمية والعملية لا يتأتي إلا لأفراد الناس في فترات قليلة، وكثرت مؤلفاته التي بلغ عددها إلى إثنين وعشرين ومئتين، وإذا ضمت إليها الرسائل الصغيرة ، فبلغت إلى ثلاثمائة، وقد قام في مجال التأليف والإنتاج العلمي بما لو قامت به مجامع كبيرة في الشرق أو الغرب لاستحقت الإعجاب والتقدير"(١٠).

---

* المحاضر؛ أكاديمية الدعوة بالجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد.باكستان

توفي رحمه الله في ليلة التاسع والعشرين من جمادي الآخرا سنة سبع وثلاثمائة وألف ، وانسابت على لسانه كلمة: "أحب لقاء الله "، " احب لقاء الله"، ثم فاضت نفسه بعد ذلك.(١١)

نبذة عن تفسيره فتح البيان في مقاصد القرآن:

إن تفسير "فتح البيان في مقاصد القرآن" من أحسن مؤلفات الشيخ صديق حسن خان في تفسير القرآن ، وهو من أروع التفاسير وأغزرها مادة ، ومعنى، وفكرا، وبيانا، وكان الشيخ معجبا به كثيرا ويعده من أحسن كتبه، وأعماله، وأعتني به عناية كبيرة ، وراجع في صدد تأليفه إلى كتب الأقدمين ، واستفاد من كتب المفسرين والمحديثن أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية، والإمام ولي الله الدهلوي،والإمام محمد على الشوكاني.

ألف الشيخ صديق حسن خان هذا الكتاب في عشر مجلدات ضخمة باللغة العربية ، وطبع أول مرة في المطبع الصديقي بإمارة بهوبال سنة ١٢٩٠هـ ، وطبع في مصر بمطبعة بولاق عام ١٣٠٠هـ ، وبعد ذلك تتابعت الطبعات ، وتلقاه الناس بالقبول،وأعجب به الناس كثيرا جدا.والطبعة الأخيرة التي في أيدينا هي في ١٥ مجلدات ضخمة بـ تحقيق ومراجعة عبدالله بن ابراهيم الأنصاري المطبوع بنفقة إدارة احياء التراث الإسلامي بدولة قطر وتمت طباعتها في المكتبة العصرية بيروت لبنان سنة ١٩٩٥م.

يمتاز الكتاب بتفسير الآيات والسور بأنها في ضوء من الآيات والأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، والتابعين وتابعيهم المعتبرين، وتخلو من الوقائع ، والقصص الإسرائيلية . فتزاد الأهمية والقيمة العلمية ، وتمتلئ ذهن الإنسان بمعلومات وافية كافية عن ا لموضوع ، ويشحن عقله بآراء كثيرة ،وأفكار نيرة يطمئن إليها، ويرجح بين الآراء المتعارضة للتوصل بالنتيجة ، وقد أشار إلي هذا المنهج المؤلف نفسه في مقدمة تفسيره قائلا:

> " وجمعته جمعاً حسناً بعبارة سهلة وألفاظ يسيرة مع تعرض للترجيح بين التفاسير المعارضة في مواضع كثيرة، وبيان للمعنى العربي والإعرابي واللغوي مع حرص على إيراد صفوة الصفوة مما ثبت من التفسير النبوي ومن عظماء الصحابة وعلماء التابعين، ومن دونهم من سلف الأمة وأئمتها المعتبرين"(١٢)

كان الشيخ نواب صديق حسن خان قد أجهد نفسه في تأليف هذا الكتاب، وكان شغله الشاغل إلى أن انتهى من عمله ، وابتهل إلى الله تبارك وتعالى أن يجعل عمله خالصا لوجهه الكريم ، ومفيدا ونافعا للجميع. وقد حظي الكتاب بقبول عام في الأوساط الفكرية ، والعلمية ، والدينية في العالم الإسلامي.

تعريف الترجيح في اللغة:

قد عرف أهل اللغة الترجيح بأنه: مصدر باب التفعيل مِنْ رَجَّحَ – يُرَجِّحُ – تَرْجِيْحاً، ويقال: رجَّح الميزان أي جعله راجحًا وأَثْقَلَه حتى مال، ورجَّح الشيءَ بيدِه أي وزنه بيده ونظر ما ثقله، ورجَّحْتُ الشيء بالتثقيل فضَّلْتُه وقوَّيْتُه؛ ورجح الرأي إذا غلب على غيره (١٣)، وجاء في قول الرسول صلي الله عليه وسلم لزوجته جويرية بنت الحارث(١٤): «لقد قلت بعدك كلمات لو وزن لرجحن بما قلت: سبحان الله عدد ما خلق الله سبحان الله رضاء نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته»"(١٥)وقوله (لرجحن بما قلت) أي أفضل وأثقل من حيث الأجر والمثوبة ، ورجح أحد القولين على الآخر:أي قوى أحد القولين، وضعف الآخر فمال إلى الأول وترك الثاني العقل.(١٦) وقال سعد الدين التفتازاني(١٧): "الترجيح في اللغة جعلُ الشيء راجحاً أي فاضلا زائداً ، ويطلق مجازاً على اعتقاد الرجحان"(١٨)، ومن خلال التعاريف السابقة يتَّضِحُ أن الترجيح من حيث اللغة يدور معناه حول التمييل والتثقيل والتغليب والتفضيل والتقوية، وأن الرجحان هو مطلق الزيادة والفضل بأي شيء كان حسيا أو معنويا، وأن الترجيح هو تفضيل أمر على أخر.

الترجيح في الاصطلاح:

تباينت آراء العلماء في تعريفهم للترجيح، تبعا لموقفهم من حيث كونه فعلا للمجتهد أو صفة للأدلة أي ما يفيد معنى الرجحان، فتعريف الترجيح في إصطلاح الأصوليين من حيث كونه بين فعل المجتهد و صفة للأدلة هي:

" تقوية أحد الطريقين على الآخر لدليل، أو هو عبارة عن إظهار الزيادة لأحد المثلين على الآخر، أو تقوية إحدى الأمارتين على الآخرى لدليل.(١٩)

وفي موضوعنا: "تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة تقوية، أو لتضعيف أو رد ما سواه"(٢٠)

أهمية دراسة الترجيحات:

قد تأسس علم أصول الفقه لتقوم العملية الاجتهادية على قانون علمي واضح يجعلها بعيدة عن الارتجال والتطفل، وتأسس علم أصول التفسير وقواعده كقانون يحكم العملية التفسيرية ويعصمها من العبث والفوضى، فكل النصوص سواء العلمية أو الأدبية أو غيرها تحتاج إلى آليات تحليلية خاصة وقواعد علمية محكمة للتعامل معها بعيدا عن العفوية، فما بالك لو كنا أمام نص مقدس هو القرآن

الكريم؟ نكون حينها أمام حاجة ملحة لاستدعاء الأصول والقواعد للتعاطي مع هذا النص، لهذا بدل العلماء المسلمون والمتخصصون في الدراسات القرآنية بالتحديد جهودا كبيرة للتأسيس لعلم أصول التفسير وقواعد، وبلغوا في ذلك غاية الدقة والإحكام عندما وضعوا قواعد ترجيحية بين أقوال المفسرين، وممن أفرد هذا الموضوع بالتأليف فهد بن عبد الله الحزمي تحت عنوان: «القول المبين في قواعد الترجيح بين المفسرين»، وحسين بن علي بن حسين الحربي في كتابه: "قواعد الترجيح عند المفسرين " وهو في أصله رسالة ماجستير.

وقواعد الترجيح عند المفسرين:"هي ضوابط وأمور أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى"(٢١) ، فموضوع القواعد الترجيحية إذن هو أقوال المفسرين المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى، وغايتها معرفة أصح الأقوال وأولاها بالقبول في تفسير كتاب الله، ومن ثم العمل بها اعتقادا إن كانت من آيات الأحكام العملية وسلوكا وأدبا إن كانت من الأخلاق والآداب، وكذلك تنقية كتب التفسير مما قد علق ببعضها من أقوال شاذة أو ضعيفة، أو مدسوسة فيها لمذهب عقدي ونحو ذلك.

تبرز أهمية دراسة الترجيحات من خلال النكات التالية وخاصة ترجيحات بين الأقوال التفسيرية:

- معرفة أصح الأقوال وأولاها بالقبول في تفسير كتاب الله ، ومن ثم العمل بها اعتقادا إن كانت من آيات العقيدة ، وعملا بالجوارح إن كانت من آيات الأحكام العملية وسلوكا وأدبا إن كانت من الأخلاق ولآداب.
- تصفية وتنقية كتب التفسير مما قد علق ببعضها من أقوال شاذة أو ضعيفة أو مدسوسة بها لمذهب عقدي أو لصاحب هوى أو بدعة، أو نحو ذلك.
- الاستفادة من مناهج المفسرين في القبول والرد.
- الوقوف على أهم قواعد الترجيح عند المفسرين.
- بيان القول الفيصل في الآيات المشكلة بدليله.
- بيان أسباب خطأ المفسرين، لأن معرفة الأقوال المرجوحة يتبين من خلاله أسباب خطأ أصحابها.(٢٢)

شروط وقواعد الترجيح في التفسير ومتي يكون الترجيح:

إنّ طلب أصح الأوجه في تفسير كلام الله تعالى من أهم مقاصد طلب العلم وتحصيله، ولاسيمّا في

دراسة التفسير.وقد وقع الخلاف في تفسير أكثر آيات القرآن الكريم، ولا يخلوا هذا الخلاف من ثلاث حالات(٢٣):

الحالة الأولى: أن تكون جميع الأقوال محتَمَلَة في تفسير الآية، ولا دليل يدل على تقديم بعضها أو ترجيحه، فالواجب في مثل هذا أن يصحح جميع الأقوال الواردة في تفسير الآية، أو يجمع بينها بمعنى كلّي تدخل فيه جميع الأقوال.

الحالة الثانية: أن تكون الأقوال محتَمَلَة في تفسير الآية، غير أن بعضها أولى من بعض لحجة تدل عليه، فينبغي في هذه الحالة تقديم الأولى(٢٤) ، وهذا كثير في تفسير القنوجي – رحمه الله-.

الحالة الثالثة: أن يكون الخلاف من قبيل خلاف التضاد، مما يتعذر معه حمل الآية على الأقوال مجتمعة، فمثل هذا الخلاف لابد فيه من ترجيح أحد الأقوال واعتماده في تفسير الآية(٢٥).

وقد وضع علماء الأصول للترجيح شروطاً أوجبوا الالتزام بها عند المصير إلى الترجيح، ويمكن إجمال هذه الشروط فيما يلي:

- أن يكون الترجيح بين الأدلة، فالدعاوى لا يدخلها الترجيح، فالترجيح بيان اختصاص الدليل بمزيد قوة، فالترجيح ليس دليلاً، وإنما هو مزية تلحق الدليل.
- أن يقوم دليل على الترجيح، وأن يكون هذا الدليل قوياً.
- أن يكون الترجيح بمزية في الدليل غير مستقلة، كالتواتر في المتواتر المرجح على خبر الواحد، واختلف في الترجيح بالدليل المستقل على قولين:

أحدهما: أنه جائز، لكونه كالمزية، بل أولى، لأن المستقل أقوى.

ثانيهما: أنه لا يجوز الترجيح بالدليل المستقل.

- أن تكون الأدلة قابلة للتعارض، فإذا لم تكن قابلة للتعارض فلا ترجيح، لأن القطعيات لا ترجيح فيها، لأنها تفيد علماً يقينياً، كمسائل العقيدة والأخبار المتواترة، ولأن الترجيح عبارة عن تقوية أحد الطرفين على الآخر كي يغلب على الظن صحته، والأخبار المتواترة مقطوع بها فلا يفيد الترجيح فيها شيئاً.
- عدم إمكان الجمع بين المتعارضين حقيقة أو تقديراً.
- أن لا يعلم تأخر أحد الدليلين، لأن المتأخر ناسخ للمتقدم(٢٦).

قال الإمام الطوفي(٢٧) في الإكسير : " وأما ما ورد فيه التأويل المختلف عن العلماء، فذلك

الاختلاف إما أن يشتمل على التناقض والتضاد أو لا؛ فإن اشتمل عليه " كالقرء " الذي صُيِّر في تأويلها إلى الحيض مرة، وإلى الطهر أخرى، كان أحد النقيضين أو الضدين متعينا للإرادة؛ لاستحالة الامتثال بالجمع بينهما، وحينئذ يجب التوصل إلى المراد المتعين بطريق قوي راجح من الطرق المتقدم ذكرها (٢٨) أو غيرها إن أمكن، وإن لم يشتمل على التناقض؛ بل كان مجرد اختلاف وتعدد أقوال، فإن احتمل اللفظ جميعها وأمكن أن تكون مرادة منه وجب حملها على جميعها ما أمكن، سواء كان احتماله لها متساويا، أو كان في بعضها أرجح من بعض، وإلا فحمله على بعضها دون بعض إلغاء للفظ بالنسبة إلى بعض محتملاته من غير موجب، وهو غير جائز "(٢٩)وبذلك يظهر أن اختلاف المفسرين في الآية لا يكون دائما اختلافا حقيقيا، بل أكثره في اللفظ والعبارة لا في المعنى المراد.(٣٠)

منهج القنوجي في الترجيح في التفسير

سيتناول الباحث في هذا المبحث بيانَ منهج الشيخ القنوجي في ترجيحاته واختياراته من خلال تفسيره "فتح البيان في مقاصد القرآن". ذلك لأنه مما لا شك فيه أن الشيخ القنوجي سلك مسلكاً ونهج منهجاً في اختياراته وترجيحاته وميوله إلى قولٍ من الأقوال ورأيٍ من الآراء التي أوردها في تفسيره. وكما هو واضحٌ في منهجه في تأليفه أن من أهمّ ما لُوْحِظَ من خلال منهجه في الترجيح أنه لم يتقيَّد بمذهبٍ مُعَيَّن في اختيار الآراء، ولا يتعصّب بواحدٍ من المذاهب الفقهية الموجودة:

والمنهج القويم لمن يفسر كتاب الله تعالى أن يبحث في القرآن عن معنى الآيات، فإن لم يجد تفسير القرآن في القرآن ،فليطلبه فيما صح وثبت في السنة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ، فإن لم يجد فليطلبه في أقوال الصحابة ، وليتحاش الضعيف والموضوع والإسرائيليات ، فإن لم يجد في أقوال الصحابة ، فليطلبه في أقوال التابعين.

فقد جري الشيخ القنوجي في هذا المنهج القويم لتفسير كتاب الله تعالي، لأن النظائر والأمثلة شاهدة على منهجه هذا. وذكر في مقدمته بأن المنهج القويم والطريق السديد لتفسير كتاب الله تعالي هو تفسير القرآن بالقرآن و تفسيره بالسنة النبوية الصحيحة وبأقوال الصحابة والتابعين قائلا:

> "إن التفسير الذي ينبغي الاعتداد به والرجوع إليه هو تفسير كتاب الله جل جلاله باللغة العربية حقيقة ومجازاً إن لم تثبت في ذلك حقيقة شرعية فإن ثبتت فهي مقدمة على غيرها، وكذلك إذا ثبت تفسير ذلك من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو أقدم من كل شيء بل حجة متبعة لا يسوغ مخالفتها لشيء آخر، ثم تفاسير علماء

الصحابة المختصين برسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإنه يبعد كل البعد أن يفسر أحدهم كتاب الله تعالى ولم يسمع في ذلك شيئاً عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم–، وعلى فرض عدم السماع فهو أحد العرب الذين عرفوا من اللغة دِقَّها وجلَّها"(٣١)

أما منهجه في الترجيح بين الأقوال فقد ذكره في مقدمته قائلا:

"وضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها زبر أهل الرواية، ووجدتها في غيرها من تفاسير علماء الدراية، وعوائد لاحت لي من تصحيح أو تحسين أو تضعيف أو تعقب أو جمع أو ترجيح، مع تحرير للمقاصد بحسب ما يراد ولا يذاد"(٣٢)

أما عند مقام بيان الترجيح ، فقد يجري على الطريق المسلوك من قبلهم من المفسرين، فأبين منهجه في الترجيح تحت النكات التالية:

١- بيان القاعدة عند بيان الترجيح:

إن الشيخ القنوجي ينص بعبارة صريحة على القاعدة في مقام الترجيح، ثم يبنى عليها ترجيحه؛ فمثلا عند تفسير قوله تعالي:﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾(٣٣)

يقول في تفسير كلمة " مُسَلَّمَةٌ " في الآية: " أي بريئة من العيوب، والمسلمة هي التي لا عيب فيها وقيل مسلمة من العمل وهو ضعيف لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها، والتأسيس خير من التأكيد، والإفادة أولى من الإعادة"(٣٤).

فهنا قد رجح الشيخ القنوجي إستنادا إلى قاعدة " التأسيس أولى من التأكيد" وقد نص عليها ، وهذا توظيف منه رحمه الله لقواعد الترجيح في مقامها إذ علل إختياره وترجيحه بها. والمراد بالقاعدة كما شرحه الدكتور الحربي قائلا:

إذا احتمل اللفظ من كتاب الله تعالى أن يكون مؤكدا للفظ سابق، أو يكون مفيدا لمعنى جديد لم يسبق في الكلام، فحمله على الإفادة أولى من حمله على الإعادة"(٣٥).

٢- بيان الترجيح بصيغة أفعل التفضيل:

يذكر الشيخ القنوجي الراجح عنده بأفعل التفضيل، مثل: أرجح ، وأصح، وأولى ، وأظهر، وأنسب في مقامات الترجيح فمثلا استعمل هذه الصيغ:" وأرجحها...(٣٦) ، والأول أصح...(٣٧)، والأول

أولي...(٣٨) ، هو أحسن الأقوال...(٣٩) ، وأوضح من هذا...(٤٠) ، وهذا أصح الأقوال...(٤١)، وهو الأصح...(٤٢)، والأولي ماذكرناه...(٤٣) , ولكن الأوفق...(٤٤) وغير ذلك من الصيغ والتعبيرات العلمية.

٣- تنصيصه بعبارة صريحة عند الترجيح:

وكذلك ينص الشيخ القنوجي رحمه الله على القول المختار عنده بعبارة صريحة في الترجيح مثل: " والذي أراه لنفسي...(٤٥) ، وهذا صريح...(٤٦)، فالحق...(٤٧)، هذا المعني مناسب لهذه الآية...(٤٨) ، وهو الراجح...(٤٩) ، والصحيح...(٥٠) ، وهي الجادة...(٥١) ، فثبت أن القول الأول هو الصحيح...(٥٢) ، القول الأول هو الراسخ...(٥٣) ، وغير ذلك من عبارات وجمل صريحة لبيان القول المختار عنده.

٤- عدم ذكر موجب الترجيح:

بعض الأحيان يبين ترجيحه بدون ذكر موجب الترجيح ، وهذا كثير في تفسيره رحمه الله تعالى ، وهو يكتفي بذكر قول " والراجح الأول" بعد نقل الأقوال في تفسير الآية فمثلا عند تفسر قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾(٥٤) يقول في تفسير جزء الآية "﴿وَلَكِنْ لَايَشْعُرُونَ﴾": وذلك لأنهم يظنون أن ما هم عليه من النفاق وإبطان الكفر صلاح وهو عين الفساد، وقيل لايشعرون ما أعد الله لهم من العذاب، والأول أولى"(٥٥).

٥- العبارات التى تظهر بها رجحانه للقول المختار:

١- يصف الشيخ القنوجي القول المختار بعبارات تدل على ميله إليه ، مثل: وهو المعنى اللغوي(٥٦)، أو وهو المعنى الذي يفيده السياق(٥٧)، وهو ألصق بالسياق(٥٨)، والأول ألصق بظاهر الآية(٥٩)، والأول ألصق بالمعنى اللغوي(٦٠)، أو وهو المناسب(٦١)، أو ويقويه كذا وكذا ونحو ذلك.

٢- يستدل للقول الراجح فيقول مثلا: "ويشهد له كذا"(٦٢)، أو "ويستدل له بكذا"(٦٣)، ونحو ذلك.

٣- يصف المعنى المرجوح بعبارة مشعرة بأن غيره أولى ، كأن يقول: وهذا ليس بجيد(٦٤) ، وفيه ضعف(٦٥) ، أو هو مردود(٦٦) ، أو هو فاسد(٦٧) ، أو هو باطل(٦٨)، أو هو غير صحيح(٦٩).

٤- يصف المعنى المرجوح بوصف مشعر بالإعتراض عليه كأن يقول: ويأبى ذلك(٧٠)، ولاملجئ له(٧١) ، لا وجه له(٧٢)، عدول عن الظاهر(٧٣) وغير ذلك من العبارات للرد على الأقوال المرجوحة.

٦- ترجيحه بالمرجحات المختلفة المسندة عند المفسرين:

يرجح الشيخ القنوجي بين الأقوال التفسيرية إستنادا إلى النص القرآني أو الحديثي في المسألة إذا وجد في الآية نزاع بين أهل العلم، والأقوال في الآية متعددة ، فيذكر للآية آية أخري مفسرة للآية ، أو ينقل الحديث الصحيح للترجيح بين الأقوال(٧٤). فمثلا: عند تفسير قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾(٧٥)

يبين كلمة " الطاغوت" بالشيطان، أو الكهان ، أو الأصنام. ولكن يرجح معناها بأن المراد بالطاغوت هنا هو"الشيطان" لأن الآية التي بعدها تؤيد هذا المعني فيقول:

" ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ أي الشيطان أو الكهان أو الأصنام وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى لقوله ﴿فقاتلوا أولياء الشيطان﴾"(٧٦).

والمثال على ترجيحه بالسنة النبوية؛ حينما أتى على تفسير قوله تعالي:

﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾(٧٧)

يذكر أقوال في بيان ما قالوا بنى اسرائيل عند دخول القرية فيقول:

" قيل أنهم قالوا حنطة ، وقيل قالوا بلسانهم حنطاً سمقاثاً أي حنطة حمراء، استخفافاً منهم بأمر الله وقيل غير ذلك، والصواب أنهم قالوا "حبة في شعيرة " ، قالوا ذلك استهزاء، أخرجه البخاري ومسلم من حديث(٧٨) أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وفي رواية عن ابن عباس عن ابن جرير وابن المنذر: حنطة في شعيرة، والأول أرجح لكونه في الصحيحين"(٧٩).

فرأينا أن القنوجي يرجح ما جاء في حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم وأخص بالذكر ما ورد في الصحيحين.

وهكذا حاله عند ذكر رجحانه وهو لا يذكر القول الراجح إلا مستدلا بالمرجحات وعلى أسس قواعد الترجيح ، وقد يهتم ببيان مرجحات أخري؛ مثل اختياره على الرأي بدلالة قول الصحابي أو التابعي

أو قول الجمهور، فمثلا:

عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(٨٠)

يقول : "قال ابن عباس (يا أيها الناس) خطاب لأهل مكة ويا أيها الذين آمنوا خطاب لأهل المدينة وهو هنا خطاب عام لسائر المكلفين، والحق أن ما قاله ابن عباس أكثري لا كُلّي، فإن البقرة والنساء والحجرات مدنيات وفاقاً، وقد قال في كل منها يا أيها الناس"(٨١)

أما ترجيحه بدلالة قول التابعي فعند تفسير قوله تعالي:﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾(٨٢)

يقول تفسيرا لهذه الآية: "(وتظنون بالله الظنونا) المختلفة، فبعضهم ظن النصر ورجا الظفر، وبعضهم ظن خلاف ذلك. وقال الحسن ظن المنافقون أنه يستأصل محمد وأصحابه وظن المؤمنون أنه ينصر. وقيل: الآية خطاب للمنافقين، والأولى ما قاله الحسن، فيكون الخطاب لمن أظهر الإسلام على الاطلاق، أعم من أن يكون مؤمناً في الواقع أو منافقاً"(٨٣).

٧- إهتمامه بالقواعد الأصولية في الترجيح:

إن الشيخ القنوجي يعتمد على القواعد الأصولية في بيان الترجيح وقول المختار عنده، لأن علم الأصول هو قاعدة الأحكام الشرعية ، وركيزة الإجتهاد والتخريج ، وقانون العقل والترجيح. ولذا نري أنه يعتمد على القواعد الأصولية في ترجيحاته في التفسير فمثلا عند تفسير قوله تعالي:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾(٨٤)

يقول: " واختلفوا من المراد بذلك فقيل أحبار اليهود ورهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد – صلى الله عليه وسلم –، وقد روي عن جماعة من السلف أن الآية نزلت في أهل الكتاب لكتمهم نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم – وآية الرجم وغيرها من الأحكام التي كانت في التوراة، وقيل: كل من كتم الحق وترك بيان ما أوجب الله بيانه وهو الراجح لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر في الأصول"(٨٥)

٨- يختار القول ما كان مؤيدا بأدلة أخري من الكتاب والسنة:

يختار من الأقوال ما كام معضدا بأدلة أخرى بعد جمعه بين أدلة الباب بما هو معروف من قواعد الجمع

عند الأصوليين، فمثلا عند تفسر قوله تعالي: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾(٨٦)

يقول: " إختلف أهل العلم في ذلك، فذهبت طائفة إلى أنها محكمة وأنه لا يجوز القتال في الحرم إلا بعد أن يتعدى متعد بالقتال فيه فإنه يجوز دفعه بالمقاتلة له ، وهذا هو الحق، وقالت طائفة أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾(٨٧) ويجاب عن هذا الاستدلال بأن الجمع ممكن هنا ببناء العام على الخاص فيقتل المشرك حيث وجد إلا بالحرم ومما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنها لم تحل لأحد قبله وإنها أحلت لي ساعة من نهار»(٨٨)، وهو في الصحيح. وقد احتج القائلون بالنسخ بقتله صلى الله عليه وآله وسلم لابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة، ويجاب عنه بأنه وقع في تلك الساعة التي أحل الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم"(٨٩).

هذا ، وقد ذكرت النكات إجمالا من أساليب المختارة للترجيح عند الشيخ صديق حسن خان والألفاظ في القبول والرد ، أي في إختيار القول ، والمتأمل في تفسيره "فتح البيان في مقاصد القرآن" يجد أمثالها كثيرة في هذا الباب والتى يظهر بها منهج القنوجي في ترجيح الرأي وللقول المختار له.

الخاتمة:

السمة البارزة في تفسير الشيخ القنوجي بأ نه جمع بين المعقول والمأثور، وسار الشيخ القنوجي وفق منهج السلف في تفسير القرآن بأحسن طرق التفسير؛ وذلك تفسير القرآن بالقرآن ، ثم بالسنة ، ثم بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ثم يهتم بأقوال التابعين، وكذلك الإستدلال بلغة العرب، لأن القرآن أنزل بها واستخدمت أساليبها وتراكيبها في القرآن، ولايمكن الفهم بدونها. وقد إهتم القنوجي في تفسيره بالقواعد الأصولية، والتفسيرية، والترجيحية، وسار على منهج قويم في توظيف قواعد التفسير، واستخدم قواعد الترجيح كثيرا في خلافات التفسيير، واعتمد عليها في ترجيحاته، ولكنه لم ينص في أكثر الأحيان على القاعدة، فالقاري لتفسيره يشكل عليه أن يفهم على أي أساس أو قاعدة رجح القول؟ فهذا من أبرز المآخذ عليه.

الهوامش

(١) مثل إبقاء المنن بإلقاء المحن (يعني خود نوشت سوانح حيات) لـ نواب صديق حسن خان بتسهيل محمد خالد سيف المطبوع : دار الدعوة السلفية شارع شيش محل لاهور ، الطبعة الثانية جمادي الثاني ١٤٢٩ هـ يوليو ٢٠٠٨م.

(٢) بريلي:مدينة في الولاية الشمالية ، تبعد عن دلهي ١٢٢ ميلا، في جهة الشرق الجنوبي ، وهي مشهورة في أعمال الخشب، انظر: الهند في العهد الإسلامي لـ عبد الحي الحسني ،ص ٨٠،دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الطبعة الأولي ١٣٩٢هـ .

(٣) إبقاء المنن بالقاء المحن ص ٢٥.

(٤) صدر الدين الحنفي القنوجي، أحد أكابر العلماء في عصره، كان من ندماء سكندر شاه بن بهلول شاه، وكان أخوه سيد حسن والد صديق حسن خان من العلماء وتوفي في عام ١٢٨٥هـ، ذكره صديق حسن خان في كتابه أبجد العلوم ص ٢٧١/٣، أنظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر لـ عبد الحي بن فخر الدين الحسني ص ٣٩٦، الطبعة الأولي: ١٩٩٩م دار ابن حزم للنشر والتوزيع بيروت لبنان.

(٥) أنظر الحطة في ذكر الصحاح الستة ص ١٧٣.

(٦) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد العفيف بن محمد بن رزق الشوكاني ثم الصنعاني' صاحب تفسير فتح القدير انظر: أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم لـ محمد صديق حسن خان ، ص ٢٠٥/١،الطبعة: {بدون}. تحقيق: عبد الجبار زكار. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م وأنظر البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. لمحمد بن علي الشوكاني، ص ٤٨٣، الطبعة الأولى. تحقيق: حسين بن عبد الله العمري. بيروت– لبنان: دارالفكر ، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

(٧) هو شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز بن مكي بن زيد الدين الزرعي ، اشتهر بـ بابن القيم الجوزية، لأن والده كان قيما على مدرسة تسمى الجوزية، ولد سنة ٦٩١هـ وكانت وفاته في سنة ٧٥١هـ . أنظر: البداية والنهاية للإمام أبي الفداء الحافظ ابن كثير٢٠٢/١٤ ، الطبعة الأولي سنة ١٤٠٨هـ المطبوع من دار الريان

(٨) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن محمد بن الحضر بن على بن عبد الله بن تيمية الحراني ثم الدمشقي الحنبلي، شيخ الإسلام ،تقي الدين أبو العباس ،وكان محدثاً، حافظاً، فقيهاً، مجتهداً، وولد في ربيع الأول سنة ٦٦١ هـ بحران وله تصانيف كثيرة، وتوفي في رمضان سنة ٧٠٥ هـ (النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي المتوفى ٨٧٤ هـ ٢٧١/٩، وزارةالثقافة والارشاد القومي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، وشذرات الذهب ٨٠/٦).

(٩) هو الأستاذ أبو الحسن على الحسين الندوي الداعي المعروف ابن العلامة عبد الحي ابن فخر الدين الحسيني رحم هـ الله تعلى من أشهر كتبه "ماذا خسر العالم بإنحطاط المسلمين" ، وكان وفاته في ٢٢ رمضان ١٤٢٠هـ ، أنظر ترجمته "أبو الحسن على الندوي الإمام المفكر الداعية الأديب، لـ سيد عبد الماجد الغوري ، الطبعة الأولي سنة ١٩٩٩م، المطبوع من دار ابن كثير للنشر والطباعة والتوزيع بدمشق.

(١٠)مقدمات الإمام أبي الحسن علي الندوي لـ سيد أحمد زكريا الغوري الندوي، ص ١٣٨، الطبعة الأولي ٢٠١٠م ، المطبوع من دار ابن كثير للنشر والطباعة والتوزيع بدمشق.

(١١)مآثر صديقي ص ٣٢٤، وأنظر: دعوة الأمير العالم صديق حسن خان وأحتسابه لـ على بن أحم الأحمد ص ٨٤.

(١٢)أنظر مقدمة فتح البيان ص ٢١.

(١٣)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لـ إسماعيل بن حماد الجوهري ، بتحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ص ٣٦٤/١ ، المطبوع من دار العلم للملايين بيروت الطبعة الرابعة ، السنة ١٩٩٠م، وابن منظور، جمال الدين بن مكرم، "لسان العرب" (كتاب الحاء المهملة فصل الراء): ٤٤٥/٢، إبراهيم أنيس وأصحابه "المعجم الوسيط"، استنبول: المكتبة الإسلامية، د.ت، ٣٢٩/١.

(١٤)قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان اسمها برّة بنت الحارث بن أبي ضرار، فكان النبي صلي الله عليه وسلم كره ذلك فسماها جويرية كراهة أن يقال خرج من عند برة، ثم تزوجها في سنة خمس أو ست من الهجرة، وهي من سبايا بني المصطلق، توفيت عام ٥٦هـ (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لـ أبو الفضل

أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، (٧٧٣هـ-٨٥٢هـ) ، ص ٤/٢٦٥-٢٦٦ ، دار الفكر، بيروت: ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م،.

(١٥) (انظر: "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، ص ١/٢٥٨ ، دار الفكر بيروت_لبنان ، و "صحيح مسلم" تحقيق: فؤاد عبد الباقي، ص ٤/٢٠٩٠ كتاب الذكر، باب التسبيح أول النهار...، رقم ٧٩-(٢٧٢٦) دار الكتب العلمية، القاهرة: ١٤١٢هـ/١٩٩١م،.

(١٦)أنظر : القاموس المحيط لـ مجدد الدين أبوالطاهر الفيروز آبادي ص ١/٢٢٩، المطبعة الحسينية القاهرة ، سنة الطبع ١٩١١م.وأنظر: معجم مقاييس اللغة لـ أبي الحسين محمد بن فارس ، بتحقيق عبدالسلام محمد هارون ، ص ٢/٤٥٦، المطبوع : دار الفكر في السنة ١٣٩٩هـ ، وأنظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، بتحقيق مصطفي السقاء ، ص ١/٢٩٨، المطبوع مصطفي البابي الحلبي، القاهرة في السنة ١٩٥٠م.

(١٧)هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الشافعي (٧١٢هـ- ٧٩٢هـ/ ١٢١٢م-١٣٩٠م)، ومن مؤلفاته: التلويح إلى كشف غوامض التنقيح. (انظر: الإعلام، لـ خير الدين الزركلي، ص ٧/٢١٩.

(١٨)شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه لـ التفتازاني ، ص ١/١٠٣، دار الكتب العلمية، بيروت.

(١٩)أنظر: المحصول في علم الأصول للرازي ص ٢/٤٤٣، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولي ، وأنظر: كشف الأسرار عن أصول البزدوي لـ عبدالعزيز أحمد البخاري بتعليق محمد المعتصم بالله البغدادي ص ٤/١٣٣، المطبوع من دار الكتاب العربي بيروت الطبعة الأولي سنة ١٤١١هـ، وأنظر: شرح الكوكب المنير لـ محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي المعروف بـ "إبن النجار" بتحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد ص ٤/٦١٦، المطبوع من جامعة أم القري بمكة المكرمة الطبعة الأولي ١٤٠٠هـ.

(٢٠)قواعد الترجيح عند المفسرين لـ الدكتور حسين بن على بن حسين الحربي ص ١/٢٩، المطبوع من دار القاسم بالرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ.

(٢١)قواعد الترجيح عند المفسير ص ٣٩.

(٢٢)أنظر: قواعد الترجيح عند المفسرين لـ حسين الحربي ص ١/٣٣.

(٢٣)وهناك من جعله على أربعة أقسام ، أنظر قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين الحربي ١/٣٥ . ٤٠.

(٢٤)أنظر قواعد التفسير للشيخ خالد السبت :٢/٧٩٤ .

(٢٥)انظر: قواعد الترجيح لحسين الحربي: ١/٤١ – ٥٦.

(٢٦)انظر هذه الشروط مفصلة ومتفرقة في كتب الأصول كالمحصول للرازي، وشرح الكوكب لابن النجار، وأصول السرخسي، والبحر المحيط للزركشي، وإرشاد الفحول للشوكاني.

وانظر هذه الشروط مجموعة ومجملة في: التعارض والترجيح للبرزنجي: ٢/١٢٨ – ١٣٥، دار الكتب العلمية. وأدلة التشريع المتعارضة ووجود الترجيح بينها لبدران أبو العينين بدران: ص٧٠ – ٧١، مؤسسة شباب الجامعة.

(٢٧)هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الصرصري البغدادي ، فقيه أصولي ، شارك في أنواع العلوم ، ولد بقرية طوفي من أعمال صرصر في بغداد ، قضى ستين سنة متنقلا بين بغداد ودمشق يتزود بالعلم ، له مصنفات تربو على الأربعين في مختلف العلوم ، توفي رحمه الله بالشام في شهر رجب سنة ٧١٦ هـ . أنظر ترجمته في : الأعلام للزركلي ٣/١٢٧ ، معجم المؤلفين لعمر كحالة ٤/٢٦٦ .

(٢٨)يقصد ما ذكره في قوله " إما أن يكون في تأويله دليل عقلي قطعي ، أو نص عن النبي صلي الله عليه وسلم تواتري ، أو اتفاق من العلماء إجماعي ، أو نص أحادي صحيح " أنظر: الإكسير في علم التفسير،لـ سليمان بن عبد القوي الطوفي ، تحقيق عبد القادر حسين ، ص : ٤٠ ،المطبوع من مكتبة الآداب القاهرة الطبعة الثانية ، السنة ١٩٧٧م.

(٢٩)أنظر: الإكسير لـ الطوفي ، ص ٤١.

(٣٠)أنظر : مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية ، اعتنى به : فواز أحمد زمرلي، ص: ٢٤ ـ ٣٤ المطبوع من دار ابن حزم بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م) .

(٣١)فتح البيان في مقاصد القرآن ص ١/١٨.

(٣٢)فتح البيان في مقاصد القرآن ص ١/٢٢

(٣٣)سورة البقرة: ٧١.

(٣٤)فتح البيان ص ١/١٩٦.

(٣٥)ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين لـ الكتور الحربي ص ٢/١٢٠.

(٣٦)فتح البيان ص ١/٧٤.

(٣٧)فتح البيان ص ١/٨٨.

(٣٨)فتح البيان ص ١/٩١.

(٣٩)فتح البيان ص ١/١١٨.

(٤٠)فتح البيان ص ١/١٢٠.

(٤١)فتح البيان ص ١/٣٢٨.

(٤٢)فتح البيان ص ١/٣٦٥.

(٤٣)فتح البيان ص ١/٤٧.

(٤٤)فتح البيان ص ١/٤٢.

(٤٥)فتح البيان ص ١/٧٣.

(٤٦)فتح البيان ص ١/٨٧.

(٤٧)فتح البيان ص ١/٨٧.

(٤٨)فتح البيان ص ١/١٢٠.

(٤٩)فتح البيان ص ١/٣٢٣.

(٥٠)فتح البيان ص ١/١٢٨.

(٥١)فتح البيان ص ١/٥٠.

(٥٢)فتح البيان ص ١/٣٣٨.

(٥٣)فتح البيان ص ١/٤٤٥.

(٥٤)سورة البقرة رقم الآية ١٢.

(٥٥)فتح البيان ص ١/٩٣.

(٥٦)فتح البيان ١/١٢٨.

(٥٧)فتح البيان ١٢٤/١، ١٣٢/٢، ٣٦٤/٢، ١٤٦/٥.

(٥٨)فتح البيان ٨٩/١٠.

(٥٩)فتح البيان ٢٨٠/٢.

(٦٠)فتح البيان ٢١١/٦.

(٦١)فتح البيان ٣٨٧/٦.

(٦٢)فتح البيان ٥٣/١، ٧٣/٤، ٣٩٧/٦.

(٦٣)فتح البيان ٣٠٤/١.

(٦٤)فتح البيان ١٣٨/٦.

(٦٥)فتح البيان ١٧٢/١.

(٦٦)فتح البيان ٣٨٧/١، ١٥٧/٢.

(٦٧)فتح البيان ١٣٤/٣.

(٦٨)فتح البيان ٢٦١/١٣.

(٦٩)فتح البيان ٣٢٧/٢، ٢٠/٣.

(٧٠)٢٧/٩.

(٧١)٣٥١/٣، ٧٠/٥.

(٧٢)٢٦٠/١.

(٧٣)٣٨٧/٣، ١٧٠/٧.

(٧٤)والأمثلة كثيرة في هذا الباب، سأذكرها في المطلب القادم بعنوان " وجوه الترجيح عند القنوجي" .

(٧٥)سورة النساء رقم الآية ٧٦

(٧٦)فتح البيان ص ١٧٨/٣.

(٧٧)سورة البقرة رقم الآية ٥٩.

(٧٨)والحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ب رقم ٤٤٧٩، باب "وقولوا حطة" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: {ادْخُلُوا البَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ} [البقرة: ٥٨]. فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، فَبَدَّلُوا، وَقَالُوا: حِطَّةٌ، حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ "

(٧٩)فتح البيان ص ١٧٨/١.

(٨٠)سورة البقرة رقم الآية ٢١.

(٨١)فتح البيان ص ١٠٣/١. وقد اختلف العلماء فيمن عنى بهذا الخطاب وعلى أربعة أقوال. أنه عام لجميع الناس وهو قول ابن عباس. أنه خطاب لليهود دون غيرهم قاله الحسن ومجاهد. أنه خطاب للكفار من مشرعي العرب وغيرهم قاله السدي. أنه خطاب للمنافقين واليهود قاله مقاتل انظر (زاد المسير ٤٧/١)

(٨٢)سورة ا لأحزاب رقم الآية ١٠.

(٨٣)فتح البيان ص ٥٦/١١.

(٨٤)سورة البقرة رقم الآية ١٥٩.

(٨٥)فتح البيان ٣٢٣/١.

(٨٦)سورة البقرة رقم الآية ١٩١.

(٨٧)سورة التوبة رقم الآية ٤.

(٨٨)أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الحج ، باب تحريم مكة وصيدها وشجرها ولقطتها إلا لمنشدعلى الدوام رقم ١٣٥٥ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨٩)فتح البيان ٣٨٧/١.

☆☆☆☆☆☆☆☆☆☆